



من المعلوم أن أساس التشريع الإسلامي هو القرآن والسنة الصحيحة، والله تعالى أنزل القرآن لنقرأه ونطبق ما فيه من أحكام.

وقراءة القرآن عند المقابر أو إهداء ثواب القراءة للأموات من البدع المحدثة التي نهاها عنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

وذلك فيما أخرجه الشیخان من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» [1].

وروى مسلم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه له» [2].

ومن المعلوم أن تلاوة القرآن من أعظمقربات إلى الله تعالى ولو كان ثوابها يصل إلى الأموات لأخبر الرسول الصحابة بذلك.

وهذا أفضـلـ الخـلـقـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - قد مـاتـ لـهـ فـيـ حـيـاتـهـ بـعـضـ أـزـوـاجـهـ وـكـلـ أـوـلـادـهـ إـلـاـ فـاطـمـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ -، وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ ذـلـكـ لـمـ يـثـبـتـ عـنـهـ أـنـ قـرـأـ الـقـرـآنـ عـلـىـ أـحـدـ مـنـهـ، وـلـمـ يـقـرـأـ أـيـضـاـ عـلـىـ أـحـدـ مـنـ أـصـحـابـهـ الـذـينـ اـسـتـشـهـدـوـ مـعـهـ فـيـ الـمـعـارـكـ، وـكـذـلـكـ لـمـ يـثـبـتـ عـنـ أـحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ أـوـ التـابـعـينـ لـهـ بـإـحـسـانـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ أـنـهـ قـرـؤـواـ الـقـرـآنـ

عـنـ الـمـقـابـرـ أـوـ قـامـوـ بـإـهـادـ ثـوابـ الـتـلاـوـةـ لـأـمـوـاتـ.

وـعـلـىـ ذـلـكـ أـقـولـ:

إن ما يفعله الكثير من الناس من استئجار بعض القراء في السرادقات أو على مقابر أو إهداء ثواب التلاوة للأموات من البدع المنكرة، ولا يصل من التلاوة شيء للأموات لمخالفته هدى سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - والله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم علينا نعمته إلى يوم القيمة.

---

[1] (البخاري حديث 2697 / مسلم ج 3 حديث 1718)

[2] (صحيح) (مسلم ج 3 حديث 1631).

المصادر: